لقول ابي يوسف والله اعلم

باب العصبات

عصبة الرجل في اللغة قرابته لابيه وكانها جمع عاصب وان لم يسمع من عصب القوم بفلان اذا احاطوا حوله فالاب طرف والابن طرف والاخ جانب ثم سمي بها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وقالوا في مصدرها العصوبة والذكر يعصب الانثى اي يجعلها عصبة م العصبة النسبية س قدمها لانها اقوى من السببية كما مر م ثلثة عصبة بنفسه وعصبة بغيره وعصبة مع غيره اما العصبة بنفسه فكل ذكر س اعتبر الذكورة لان الانثى لا يكون عصبة بنفسها بل بغيرها او مع غيرها م لا يدخل في نسبته الى الميت انثى س فان دخلت الانثى في نسبته اليه لم يكن عصبة كولد الام فانه من ذوات الفروض وكاب الام وابن البنت فانهما من ذوي الارحام فان قلت الاخ لاب وام عصبة بنفسه مع ان الام داخلة في نسبته اليه قلت قرابة الاب اصل في استحقاق العصوبة فانها اذا انفردت كفت في اثبات العصوبة بخلاف قرابة الام فانها لا تصلح بانفرادها علة لاثباتها فهي ملغاة في استحقاق العصوبة لكن جعلناها بمنزلة وصف زائد فرجح بها الاخ لاب وام على الاخ لاب م وهم س اي العصبات بانفسهم م اربعة اصناف س الاول م جزء الميت س والثاني م اصله و س الثالث م جزء ابيه س والرابع م جزء جده س فيقدم في هذه الاصناف المندرجين فيها م الاقرب فالاقرب اي يرجحون بقرب الدرجة اعني اولاهم بالميراث س الذي يستحق بالعصوبة م جزء الميت اي البنون ثم بنوهم وان سفلوا

ثم اصله
الميت

ثم اصله اي الاب ثم الجد اب الاب وان علا س وانما قدم البنوة على الاب لانهم فروع الميت والاب اصله واتصال الفرع باصله اظهر من اتصال الاصل بفرعه الا يرى ان الفرع يتبع اصله ويصير مذكورا بذكره دون العكس فان البناء والاشجار يدخلان في بيع الارض ولا تدخل هي في بيعهما فظهور اتصالهم يدل على انهم اقرب الى الميت في الدرجة حكما وان لم يكن ذلك حقيقة لان الاتصال من الجانبين بغير واسطة وقدم بنوا البنين وان سفلوا على الاب لان سبب استحقاقهم اي البنوة المتقدمة على الابوة وكون الاب اقرب درجة من الجد ظاهر كظهوره فيما بين الابن وابن الابن وتقييد الجد باب الاب ليخرج عنه اب الام الذي هو الجد الفاسد فكون ذلك تدريجا بما علم ضمنا من قوله فكل ذكر لا تدخل في نسبته الى الميت انثى لمزيد الاهتمام باخراجهم عن العصبات ارثا وحرمانه بغيره ومن علا من الاجداد اذا تعددوا يقدم منهم من كان اقرب درجة م ثم جزء ابيه اي الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا س تاخير الاخوة عن الجد وان علا قول ابي حنيفة خلافا لهما كما ستقف عليه في باب مقاسمة الجد وانما اطلق الحكم ههنا بلا تنبيه على الخلاف لانه المختار للفتوى وتاخير بنيهم عنهم لقرب درجتهم م ثم جزء جده اي الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا س تاخير الاعمام عن الاخوة وتاخير بنيهم عنهم لبعد الدرجة فظهر ان اسباب العصوبة بنفسه انواع اربعة البنوة بغير واسطة

جامعة الرياض

Copyright © King Saud University